$A_{71/846}$ الأمم المتحدة

Distr.: General 21 March 2017

Original: Arabic



مجلس الأمن السنة الثانية والسبعون الجمعية العامة الدورة الحادية والسبعون البند ٣٤ من حدول الأعمال الحالة في الشرق الأوسط

رسالتان متطابقتان مؤرختان ١٦ آذار/مارس ٢٠١٧ موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، أودُّ أن أحيطكم علماً بما يلي:

تكرر الحكومة اللبنانية منذ صدور القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) التزامها تنفيذ كافة أحكامه، وتجدد دعوها الأسرة الدولية للضغط على إسرائيل من أجل حملها على التزام التطبيق الكامل لهذا القرار.

وبالمقابل، شهدت الفترة الأحيرة حملة من الادعاءات والافتراءات، وكيلاً من التهديدات الإسرائيلية الخطيرة بحق لبنان ومحاولات الترهيب المفضوحة لشعبه.

فخلال الأسابيع الماضية، توالى مسؤولون إسرائيليون كبار، كوزير الاستخبارات يزرائيل كاتز، ووزير الدفاع أفيغدور ليبرمان على إطلاق التهديدات الخطيرة بحق بلادي والمنشآت المدنية فيها. ولعل آخر هذه التهديدات تلك التي صدرت عن وزير التربية الإسرائيلي، نفتالي بينيت، في التصريح الذي أدلى به لصحيفة هآرتز الإسرائيلية بتاريخ ١٣ آذار/مارس ٢٠١٧، والذي دعا فيه إسرائيل عند نشوب حرب جديدة مع لبنان إلى إجراء "هجوم شامل على المنشآت المدنية بالتوازي مع أعمال عسكرية أرضية وجوية"، وذلك باستهداف "المؤسسات اللبنانية، والبني التحتية، والمطار، ومحطات الطاقة، وتقاطع الطرقات"، بالإضافة إلى قواعد الجيش اللبناني، [كذا!] وإعادة لبنان إلى "العصور الوسطى".





ويرى لبنان ضرورة إدانة هذه التهديدات الإسرائيلية المتصاعدة بأشد العبارات ودون أي تأخير، كما يقتضي لاحقاً تسليط الضوء عليها وشجبها بشكل قاطع في التقارير الدورية عن تطبيق القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، لأنها باتت تنذر بزعزعة الهدوء الذي يبذل لبنان كل الجهد من أجل استمراره على حدوده الجنوبية، ناهيكم أنها تشكل خطراً واضحاً على الأمن والسلم في المنطقة، وتالياً في العالم.

ومن نافل القول أن هذه التهديدات تشكل حرقاً فاضحاً للفقرة ٤ من المادة ٢ من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على امتناع الدول عن "التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة"، كما ألها تتناقض بشكل صارخ مع مبادئ القانون الدولي وأحكامه والقانون الدولي الإنساني وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

وقد دأبت هذه البعثة منذ اتخاذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) على إيداع شكاوى لدى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن تبين خرق إسرائيل المتمادي لموجباتها وفق هذا القرار. وعلى سبيل المثال، وفضلاً عن التهديدات المتكررة، ففي العام الماضي وحده، قامت إسرائيل بخرق السيادة اللبنانية ٥٣٥ مرة جواً و ١٥٧ مرة براً و ٣٨٨ مرة بحراً. وقد أثبتنا جميعها بموجب ١٥ رسالة شكوى. وكذلك ارتكبت إسرائيل منذ مطلع هذا العام خروقات متكررة للسيادة اللبنانية، وذلك ٥٣ مرة جواً و ١٠ مرات براً و ١٦ مرة بحراً. وقد وثقنا جميعها محدداً بموجب ٣ رسائل شكوى وجهناها إلى الأمين العام وإلى رئيس مجلس الأمن. وقد صدرت جميعها كوثائق من وثائق الأمم المتحدة، بناء على طلبنا. إضافة إلى توثيق الأمين العام في تقاريره المتتالية استمرار احتلال إسرائيل لشمال منطقة الغجر والمناطق المحيطة بها في حرق صارخ للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) وللسيادة اللبنانية، ناهيك عن مزارع شبعا وتلال كفر شوبا.

وأرجو من سعادتكم اتخاذ التدابير اللازمة لردع إسرائيل عن الاستمرار في تمديداتها الخطيرة لأمن بلادي وسلامة أهلها ومؤسساتها المدنية والرسمية كما في انتهاكاتها الخطيرة لسيادتها، وإلزامها بتنفيذ كامل مندرجات القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦).

كما أرجو تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند ٣٤ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) نواف سلام السفير المندوب الدائم

17-04611 2/2